

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١١ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية  
والمحاكم التأديبية والقوانين المعدلة له ؛وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات  
القضائية

قرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيلًا عامًا للنيابة الإدارية كل من رؤساء النيابة الإدارية  
من الفئة (١) السادة :

عبد العاطي محمد شحاته سليم .

محمد أمين أحمد ععي الدين .

محمد عبد الله الوكيل .

محمد فوزي صادق السيد مصطفى (على سبيل التذكرة) .

رفعت عبد المنعم إبراهيم .

(المادة الثانية)

يعين رئيساً للنيابة الإدارية من الفئة (١) كل من رؤساء النيابة  
الإدارية من الفئة (ب) السادة :

محمود محمد فايز .

أمين صالح عزب حسين .

جميل طاهر محمد .

عبد الفقار محمد عطية النجار .

محمد حافظ شريف .

والى فهوى محمد صالح بجهت .

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٩ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات  
القضائية ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٢٧ لسنة ١٩٦٧ بإعلان حالة  
الطارئ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

دبر رؤساء المحاكم الابتدائية من الفئة (ب) السادة :

عادل أحمد محمد الشربيني .

بشاد يومي يومي المليجي .

بهد حسن عبد الوهاب العفيفي .

عبد المنعم حسن عبد المنعم .

بهد محمد على زايد .

بهد بهاء الدين محمد خالد باشات .

أعمل بمكتب شئون أمن الدولة وذلك في غير أوقات العمل الرسمية .

(المادة الثانية)

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر ببراءة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٢٩٦ (٤ مارس سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

محمود محمد زكي أحمد الشربيني .  
 أحمد توفيق عبد الحافظ .  
 يونس أبو سيف طيبة (على سبيل التذكرة) .  
 أحمد محمد حسن الناقة .  
 عبد الحميد أمين إبراهيم عبد الواحد .  
 محمود محنتار محمد إسماعيل المقدم .  
 محمد طلعت محمد وهبة الشربيني .  
 محمود سامي سيد أحمد حلمي .  
 فرجات الطحاوى فرجات عبد الله .

## (المادة السادسة)

يعين السيد / محمد نبيل رفعت حسن راتب وكيل النائب العام وكيل للنهاية الإدارية على أن تكون أقدميته تالية للسيد / محمد أسعد فايز حسن المنشاوي وسابقة على السيدة / عفاف عبد الله عبد الرحمن الجندي وكيل للنهاية الإدارية .

## (المادة السابعة)

على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ربى الأول سنة ١٤٩٦ (١٨ مارس سنة ١٩٧٦)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٢ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ،  
 وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ،  
 وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات  
 القضائية ،

## (المادة الثالثة)

يعين رئيسا للنهاية الإدارية من الفئة (ب) كل من وكلاء النهاية  
 الإدارية من الفئة الممتازة (١) السادة :  
 عبد وحيد إبراهيم حموده .  
 أنور عباس محمد .  
 توفيق عبد العظيم عطية عبد الله الجندي .  
 حسن عبد الحميد محمد على .  
 إبراهيم أحمد المتولى سبل .  
 حسن مهنى حسن جاد الله .  
 إبراهيم صفوت أحمد متير .

## (المادة الرابعة)

يعين وكيل للنهاية الإدارية من الفئة الممتازة (١) كل من وكلاء النهاية  
 الإدارية من الفئة الممتازة (ب) السادة :  
 أحمد أبو السعود أحمد السوده .  
 إبراهيم مصطفى محمد عبد الله .  
 من فهمي أحمد فهمي .  
 محمود ندا .  
 تامر موسى إبراهيم خليل .  
 عبد السلام محمد حسن رمضان .  
 إبراهيم بكر محمد عبد الظاهر .  
 مدحت عبد الطيف قنديل .  
 سعيد جباس دراز .

## (المادة الخامسة)

يعين وكيل للنهاية الإدارية من الفئة الممتازة (ب) كمن وكلاء النهاية  
 الإدارية السادة :  
 محمد عبد الحليم مأمون .  
 فايز محمد حسين الحلوى .  
 السيد.. أحمد سيد أحمد موسى .  
 محمد حمروس طنطاوى شحاته .